

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٣٠ لسنة ١٩٦٢

تعديل الكشف الملحق بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٦١ فيما تضمنه من بيان أعضاء مجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية الاستهلاكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار لائحة نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة المعدل بقرار رئيس الجمهورية المتحدة رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٦٢

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٥ لسنة ١٩٦١ بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤسسة القطن

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٦ لسنة ١٩٦١ بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤسسة البنك

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٧ لسنة ١٩٦١ بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التجارة

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٨ لسنة ١٩٦١ بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤسسة الأدخار

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٩ لسنة ١٩٦١ بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين

قرر :

مادة ١ - من المدير العام الجمعية التعاونية الاستهلاكية المركزية مصوّباً مجلس إدارة المؤسسة التعاونية الاستهلاكية بدلاً من المدير العام لمركز الشاي والتوزيع

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسة الجمهورية في ١٧ صفر ١٢٨٢ (١٩٦٢) ميلادياً

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٣٢ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلم القانون رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦٠ في شأن البنك المركزي المصري

والبنك الأهل المصري

وعلم القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ باصدار قانون البنك والآئمان

وعلم قرار رئيس الجمهورية المتحدة رقم ٨٢٦ لسنة ١٩٦٢

قرار :

مادة ١ - يستبدل نص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية

العربية المتحدة رقم ٨٢٦ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه بالنص الآتي :

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٢٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار

لائحة نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة المعدل بقرار رئيس الجمهورية

العربية المتحدة رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٦٢

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٥ لسنة ١٩٦١ بشأن

تشكيل مجلس إدارة مؤسسة القطن

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٦ لسنة ١٩٦١ بشأن

تشكيل مجلس إدارة مؤسسة البنك

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٧ لسنة ١٩٦١ بشأن

تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التجارة

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٨ لسنة ١٩٦١ بشأن

تشكيل مجلس إدارة مؤسسة الأدخار

وعلم قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٩ لسنة ١٩٦١ بشأن

تشكيل مجلس إدارة مؤسسة التأمين

قرار :

مادة ١ - يمعن كل من السادة رؤساء مجالس إدارة المؤسسات

العامة الاقتصادية والمبنية أساساً لهم فيما بعد مرتبة قدره (٢٠٠ ج)

وذلك بنقل تثيل قدره (٢٠٠ ج) سنوياً :

عبداللطيف عزت، رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للقطن

الدكتور حسين خلاف، رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية

العامة للبنوك

مهد نور الدين قره، رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

للتجارة

علي أحمد شلبي، رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للأدخار

أحمد شكري الحكيم، رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة

للتأمين

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسة الجمهورية في ١٧ صفر ١٢٨٢ (١٩٦٢) ميلادياً

جمال عبد الناصر